

نشرة إعلامية للباحثين على اللجوء

هل أنتم لاجئون و تبحثون عن الحماية في سويسرا؟ الجمعية السويسرية لمساعدة اللاجئين (SFH) صنفت هذه النبذة. النبذة توضح لكم أهم مواقف إجراءات عملية البحث على اللجوء.

الجمعية السويسرية لمساعدة اللاجئين (SFH) هي منظمة ليست تابعة للحكومة. المنظمة تهتم بحقوق اللاجئين و الباحثين عن اللجوء. البوابة الإلكترونية للمنظمة عنوانها التالي: www.osar.ch؛ كما يمكنكم الحصول على معلومات هامة تخص اللاجئين و الباحثون عن اللجوء محررة بعدة لغات في البوابة التالية أيضا و عنوانها: www.for-refugees.ch.

1. تقديم طلب اللجوء

1.1. مركز الاستقبال والإجراءات

يجب عليكم تقديم طلب لجوئكم بإحدى مراكز الاستقبال و الإجراءات التابعة للمديرية الفيدرالية للهجرة BFM. هذه المراكز توجد في كل من المدن التالية: بازل Basel و كياسو Chiasso و فالوربي Vallorbe و كرويتزلينجين Kreuzlingen.

← سيكون سكنكم طوال مدة الإجراءات (احتمالا في الفترة الأولى فقط) في مركز الاستقبال.

← يجب عليكم تسليم جواز سفركم وأوراق تحقيق هويتكم. ستستجوبون.

← سيكون سكنكم في البداية على الأقل في ديار المطار إذا ما قدمتم طلب اللجوء إلى الشعبة المختصة في المطار.

← بعد تقديمكم طلب اللجوء ستسجلون وستصورون وستأخذ بصمات أصابعكم. وتتحقق السلطات السويسرية مما إذا كانت بصمات أصابعكم مسجلة في بنك البيانات المركزي (Eurodac) من قبل دولة من دول الاتحاد الأوروبي أو النرويج أو أيسلندا. فإذا كان هذا هكذا، تكون هذه الدولة الأوروبية الأخرى هي المختصة بالنظر في طلب اللجوء، إلا إن كانت أزواجكم أو أطفالكم متواجدون في سويسرا. ستحاول سويسرا عندئذ إعادتكم إلى هذه الدولة. إذ لا يجوز تقديم طلب لجوء إلا مرة واحدة في أحد الدول الأوروبية (إجراءات دبلن). ويتعين على الدولة الأولى فقط استلام طلبكم وفحصه بصورة صحيحة. إذا كنتم قد تقدمتم بطلب لجوء في دولة أوروبية أخرى وتعتقدون أن هذه الدولة لم تتعامل مع إجراءات اللجوء بصورة صحيحة، فلا بد من التوجه إلى وحدة الاستشارة القانونية الموجودة في مراكز الاستقبال والإجراءات أو إلى وكيل قانوني. اطلبوا البقاء في سويسرا إن كنتم مثلا تخشون أن ترحلكم الدولة الأوروبية، التي ستعيدكم سويسرا إليها، إلى بلدكم مباشرة دون أن تفحص طلب اللجوء رغم توفر صفة اللجوء فيكم. واطلبوا أيضا البقاء في سويسرا إن كنتم تخافون مثلا أن تعيدكم سويسرا إلى بلد أوروبية ترحلكم بدورها إلى بلدكم حيث ينتظركم التعذيب أو عقوبة غير إنسانية أو مهينة أو معاملة غير إنسانية أو مهينة.

2.1. التسجيل

السلطة المعنية ستوجه إليكم أسئلة عن هويتكم و عن هوية عائلتكم و عن خط سير رحلتكم و عن أسباب لجونكم. سيكون توجيه الأسئلة بحضور موظف أو موظفة و عند اللزوم سيكون أيضا بحضور مترجم أو مترجمة.

← عليكم بذكر أهم الأسباب التي دعتكم لمفارقة وطنكم.

← تكلموا عن ما تعرضتم له عن ما لا يمكنكم التحدث عنه في وجود رجل أو في وجود امرأة.

← وضخوا الأسباب لماذا لم يمكنكم تقديم أوراق تحقيق الهوية.

← عليكم إعلام السائل إذا لم تفهموا بعض الأشياء.

في نهاية كل جلسة أسئلة يجب عليكم التوقيع على المحضر. اختبروا بكل دقة صحة تسجيل الأجوبة و هل كتب كل ما تحدثتم عنه و ذكروا في إجاباتكم.



1. 3. الوثائق / أدلة الإثبات

- ← سلموا لملف لجوئكم جميع الوثائق التي تبين و تبرهن على حالات اضطهادكم.
- ← احتفظوا بنسخة مصورة من كل مستند تسلمونه.

1. 4. الإيضاحات

- من المحتمل في هذه الحالة أن تقدموا توضيحات إضافية.
- ← من الممكن الاستعانة بخبير الذي سيوجه إليكم أسئلة ليمتحن من خلالها مدى معرفتكم لوطنكم إذا ما شك في أصلك.
- ← من الممكن إذا ما شك في حقيقة عمرك أن يكلف خبي مختص بإعداد تقرير خبرة بهذا الشأن.

1. 5. ما هي الخطوات التالية؟

- مسيرة إجراءات اللجوء ليست واحدة للجميع، بل يوجد احتمالات مختلفة، على سبيل المثال:
- ← تحصلون فوراً في مركز الاستقبال على قرار معين.
- ← ستسألون مرة أخرى في مركز الاستقبال بإسهاب عن الأسباب التي دعتكم لتقديم طلب اللجوء.
- ← ستنتقلون إلى قانتون آخر للإقامة به و ستسكنون في مركز سكني للباحثين على اللجوء (تحويل).
- ← ستسألون بعد التحويل أولاً عن الأسباب التي دعتكم لتقديم طلب اللجوء.
- ← ستنتقلون بعد التحويل أولاً قراراً إيجابياً أو سلبياً بخصوص اللجوء.
- ← ستحصلون على بطاقة-ن تحقيق الهوية -N-Ausweis- (بطاقة تحقيق الشخصية للباحثين على اللجوء).



2. الاستجابات

الاستجابات في إجراءات البت في اللجوء شيء هام جدا. من الممكن استجوابكم مرة واحدة أو عدة مرات. الدوائر المختصة بالبت في طلبات اللجوء تعتمد على الاستجابات و محاضر هذه الاستجابات.

2. 1. من يشترك في الاستجابات؟

- ← يرأس موظف أو ترأس موظفة جلسة الاستجواب.
- ← يترجم مترجم أو تترجم مترجمة كاملة، ليس مسموحا بالتعليق على أقوالكم أو تلخيصها. من الممكن أن يظل الشخص مجهولا. يمكنكم الاستعانة بمترجم حسب اختياركم لمرافقتكم أثناء الاستجابات، هذا المترجم يجب أن لا يكون نفسه من مقدمي طلبات اللجوء.
- ← مندوب عن إحدى جمعيات الإغاثة (هو/هي شخص ينتمي إلى إحدى المنظمات الغير حكومية) يراقب سير عملية الاستجواب. بإمكان هذا الشخص أن يطرح أسئلة أخرى كما أنه/أنها سيكتب تقريرا عن الاستجواب الذي ستصل عليه جمعية الإغاثة.
- ← بإمكانكم أنتم أيضا الحضور لجلسة الاستجواب بمرافقة وكيل قانوني موكل منكم شخصيا أو أي شخص آخر كامل الرشد (هذا الشخص يجب أن لا يكون له نفسه طلب لجوء معلق).

2. 2. الأسئلة

عادة يكون مجرى الاستجواب كما يلي:

- بعد تقديم جميع الحاضرين سيوضح لكم مجرى الاستجواب و حقوقكم و واجباتكم بعد ذلك توجه إليكم من الموظف أو من الموظفة أسئلة تتعلق بأحوالكم الشخصية:
- ← أسئلة عن هويتكم و أسئلة عن الوثائق التي تحقّقها.
- ← أسئلة عن العائلة و الأقارب.
- ← أسئلة عن الخدمة العسكرية.
- ← أسئلة عن خط سير الرحلة من مكان الأصل إلى سويسرا.
- ← أسئلة عن نوعية العمل في بلد الأصل و في سويسرا.
- ← أسئلة تختص بالإقامة في خارج البلاد.
- ← أسئلة عن التوكيل القانوني (محامي/محامية) في بلد الأصل و في سويسرا.

في نهاية الجلسة ستتاح لكم الفرصة لإيضاح سبب اختياركم لسويسرا على الأخص كبلد لتطلبوا الحماية بها.

طبقا للقانون (مادة رقم 3 من قانون اللجوء) يحصل اللاجئون على اللجوء.

اللاجئون هم الأشخاص، الذين يعانون في وطنهم أو في القطر الذي أقاموا فيه أخيرا، نتيجة لأسباب عنصرية أو دينية أو وطنية أو بسبب انتمائهم لطائفة اجتماعية معينة أو بسبب متعلق بمعتقداتهم السياسية من أضرار جسيمة تلحق بهم أو من الخوف المريع من التعرض للمعاناة من تلك الأضرار. أمثال تذكر اسميا للأضرار الخطرة جديا هي الخطر على البدن و على الحياة و على الحرية و أيضا الخطر الناتج من ترتيبات تؤدي إلى ضغوط نفسية. يجب الأخذ في الحسبان أسباب اللجوء ذات الخصوصية النسائية.

3.2. البحث عن الحماية في سويسرا

خلال الاستجوابات يجب عليكم عرض جميع الأسباب التي أجبرتكم على الهروب و من ثم رغبتكم في تلقي اللجوء. يمكنكم التكلم بحرية و بدون خوف. جميع الحاضرون يخضعون لأوامر صارمة تحضهم على واجب الكتمان و عدم التحدث مع أي شخص ما عن ما تكلمتم عنه.

هذا الجزء من الاستجوابات مهم جدا. سيطلب منكم التفضل بالتحدث عن ماذا أو من تسبب و أدى إلى مفارقتكم لوطنكم.

← يجب أن تكون إجاباتكم عين الصدق. و الأفضل أن تحتوي الإجابات على تفاصيل كثيرة بقدر الإمكان.

← تكلموا أيضا عن المشاعر، احكوا عن ما أصابكم، تكلموا عن ما لا تقدرتون التحدث عنه أمام رجل أو أمام سيدة.

← أحضروا جميع الوثائق المتعلقة بما مر بكم من تتبع و اضطهاد (دعوات الشرطة للحضور، أحكام، وثائق من السجون، خطابات تهديد، شهادات طبية، صحف (جرائد)، صور... الخ- و احتفظ لنفسك بنسخ مصورة!)

← إذا تواجدتم في دولة أوروبية من قبل و تخافون أن تعيدكم هذه الدولة إلى بلدكم حيث تنتظركم الملاحقة و التهديد أو معاملة غير إنسانية، فقولوا ذلك. تحدثوا عن مخاوفكم بالتفصيل.

من المحتمل أن توجه إليكم أسئلة إضافية سببها الغموض، سوء الفهم و التعارض في الأقوال. أقوالكم على هذه الأسئلة يجب أن تكتب و تترجم لكم.

4.2. استجواب العائلات

أعضاء الأسرة الواحدة سيسألون بانفراد. عندما يستجوب عضو بالغ الرشد من العائلة يجب على أعضاء الأسرة الآخرين الانتظار في غرفة أخرى. يسمح للأطفال بالبقاء مع أبويهم أثناء الاستجواب طالما لم يوجد شيء معارض لذلك.



3. المحضر

سيعد محضر لكل استجواب. بعد انتهاء الاستجواب سيترجم إليكم المحضر و سيطلب منكم التوقيع على كل صفحة من المحضر.

← عليكم بالإخبار عند عدم فهمكم لشيء ما. عليكم اختبار مطابقة المحضر لما أردتم بالإخبار عنه أثناء الاستجواب. اطلبوا تصحيح الأخطاء و الأشياء الغامضة.

عند انتهاء الاستجواب ستسألون عما إذا كانت لديكم أسباب أخرى لم تذكرها لأجل الإقامة في سويسرا. يجب عليكم التقرير بتوقيعكم أنكم ذكرتم كل شيء و أن المحضر مطابق للحقيقة.

4. قرار اللجوء

إجراءات اللجوء في سويسرا تستغرق أحيانا أياما قليلة أو أسابيع. اتصلوا مبكرا مع مواقع الاستشارة (قائمة العناوين)!

عادة ستتلقون من المديرية الفيدرالية للهجرة قرار تحريري باللغة الألمانية أو باللغة الفرنسية أو باللغة الإيطالية. يوجد أيضا عدة قرارات مختلفة النوع من قرارات اللجوء:


<http://www.fluechtlingshilfe.ch/aide/adresses-utiles>

4.1. اللجوء

الباحثون عن اللجوء المعترف بهم كلاجئين يحصلون عادة على اللجوء. الحاصل على اللجوء سيحصل على موافقة من نوع ب (B-Bewilligung)، و بطاقة هوية اللاجئين و يمكنه إحضار زوجته (زوجها) و أطفاله القصار للبقاء معه في سويسرا. يحصل اللاجئون بعد مضي خمس سنوات على دخولهم سويسرا بطاقة هوية اللاجئين من نوع ث (Ausweis C.).

4.2. القبول المؤقت

أحيانا يرفض طلبكم للجوء، و لكن يمكنكم بالرغم من ذلك البقاء في سويسرا بفضل الموافقة من نوع ف (F-Bewilligung). القبول المؤقت يعطى في حالة عدم إمكانية إعادتكم إلى موطنكم أو لعدم إمكانية المقدرة لوجود خطر كبير مثلا بسبب حالة حرب أهلية أو وباء مرضي حاد. يعاد النظر في القبول المؤقت و إلغائه عند تحسن الأوضاع.



4.3. قرارات سلبية

قرار سلبى لطلب اللجوء و قرار الترحيل من البلاد مع أسباب الرفض

رفض طلب اللجوء و عليكم الرحيل من سويسرا في أجل فترة التحضير للسفر المسموح لكم بها. كل هذا ممكن، -إذا ما ترى السلطة المختصة - أن الأسباب التي ذكرتموها ليست كافية لتبرير اللجوء أو أنكم لم تطرحوا قصتكم بشكل مقنع قابل للتصديق أو أن الأدلة التي قدمتموها لم تكن كافية.

قرار بدون تعليل لأسباب الرفض

(قرار بدون البت في الطلب المقدم، الترحيل إلى دولة ثالثة أو الترحيل إلى إحدى دول الاتحاد الأوروبي أو أيسلندا أو النرويج)

بعد الاستجواب المبدئي القصير لم تتابع معاملة طلب لجوئكم، و يجب عليكم مغادرة سويسرا فوراً. هذه الحالة ممكنة في إحدى الحالات التالية:

- إذا كنتم قبل دخولكم إلى سويسرا في إحدى دول الاتحاد الأوروبي أو أيسلندا أو النرويج. لن يتم استجوابكم إلا استجواباً قصيراً حول طريق سفركم ولن يحضر الاستجواب أحد ممثلي منظمات الإغاثة. في هذه الحالة سيتم إعادتكم إلى هذه البلد المختصة بتنفيذ إجراءات اللجوء والترحيل.
- إذا ما كانت إقامتكم قبل حضوركم لسويسرا لفترة طويلة في دولة أخرى أو كانت معيشتكم بها أو لكم أقارب يعيشون هناك.
- إذا كنتم قبل دخولكم إلى سويسرا في إحدى دول الاتحاد الأوروبي أو أيسلندا أو النرويج. لن يتم استجوابكم إلا استجواباً قصيراً حول طريق سفركم ولن يحضر الاستجواب أحد ممثلي منظمات الإغاثة. في هذه الحالة سيتم إعادتكم إلى هذه البلد المختصة بتنفيذ إجراءات اللجوء والترحيل.
- إذا ما سبق لكم قبلاً تقديم طلب لجوء في سويسرا أو أحد الدول الأوروبية الأخرى و لم تقدموا أسباب جديدة لتبرير و دعم طلب لجوئكم.
- إذا لم تكن الحماية في سويسرا الغرض من طلب لجوئكم و لكن كان حضوركم لسويسرا لأسباب أخرى (أسباب عائلية أو مشاكل اقتصادية).
- إذا ما أخفيتم هويتكم الحقيقية (اسم غير اسمكم الحقيقي، تاريخ ميلاد مختلف عن تاريخ ميلادكم، ...الخ)
- إذا ما تجاهلتم واجب المشاركة و التعاون مع الدوائر الحكومية السويسرية (عدم تلبية دعوة الدائرة المختصة بالاستجابات أي عدم حضوركم مثلاً).
- إذا لم يكن معكم أوراق تحقيق الهوية و لم تتمكنوا من الحصول عليها خلال 48 ساعة و لم يكن لديكم أعمار مقنعة لذلك وكانت مصداقية الأسباب التي ذكرتم أنها أجبرتكم على خطوة اللجوء في وجهة نظر الدوائر الحكومية المختصة غير مقنعة بالبت.
- إذا ما كان حضوركم من أحد الأمصار، التي صنفت من قبل السلطات السويسرية على أنها سالمة من الملاحظات بالإضافة إلى أن أسباب لجوئكم تبدو في وجهة نظر الدوائر الحكومية المختصة غير مقنعة بالبت.
- إذا ما أقمتكم في سويسرا خفية (غير قانونية)، و قدمتم طلب اللجوء أولاً بعد القبض عليكم وكانت أسباب لجوئكم تبدو في وجهة نظر الدوائر الحكومية المختصة غير مقنعة بالبت.

تنبيه إنذاري: إذا لم تقدموا اعتراضا، و بعد رفض اعتراضكم، تكون إقامتكم في سويسرا غير قانونية.

• متعلقا بالأسباب المؤدية لرفض الاعتراض من الممكن القبض عليكم بعد استلامكم لقرار الرفض فورا و وضعكم في المعتقل.


إذا تقدمتم بشكوى، يجوز لكم عادة البقاء في سويسرا حتى يتم البت فيها.

تنبيه! هناك استثناء: إذا تواجدتم من قبل في إحدى دول الاتحاد الأوروبي أو أيسلندا أو النرويج، وكانت هذه الدولة هي المختصة بفحص طلبكم. في هذه الحالة يمكنكم المطالبة رغم ذلك بالبقاء في سويسرا انتظارا لقرار البت في الشكوى. ولكن عليكم تبرير ذلك بشكل تفصيلي بناء على حالتكم الخاصة. طالبوا بالبقاء في سويسرا إن كانت لديكم على سبيل المثال أسباب تفيد بأن الدولة الأوروبية:

• ستعيدكم إلى بلدكم حيث ينتظركم التعذيب أو عقوبة غير إنسانية أو مهينة أو معاملة غير إنسانية أو مهينة

• ستعيدكم إلى بلدكم مباشرة دون أن تفحص طلب اللجوء رغم توفر صفة اللجوء فيكم.

حتى إذا تم ترحيلكم إلى الدولة الأوروبية المختصة، فسيتم البت في الشكوى هنا في سويسرا. أبلغوا المحكمة الإدارية الاتحادية (انظر العنوان أدناه) عن المكان الذي يتعين إرسال القرار إليه خارج سويسرا. وإذا كان لديكم وكيل قانوني، فيجب أن تظلو على اتصال به حتى إذا كنتم خارج سويسرا. فهذا هو السبيل الوحيد لإبلاغكم بالقرارات الإيجابية المتضمنة حقكم في العودة إلى سويسرا.



5. الاعتراضات و الشكاوي

إذا لم توافقوا على قرار المديرية الفيدرالية للهجرة بخصوص طلبكم اللجوء، فيمكنكم أن ترفعوا شكوى تحريرية إلى المحكمة الإدارية الاتحادية تعترضوا فيها على قرار المديرية الفيدرالية للهجرة. عنوان المحكمة فيما يلي:

Bundesverwaltungsgericht

Postfach, CH-3000 Bern 14

Telefon +41 (0)58 705 26 26

Fax +41 (0)58 705 29 80

في نهاية قرار اللجوء ستجدون فقرة تبلغكم عن، عدد الأيام الباقية لكم، إذا ما رغبتم في تقديم شكوى اعتراضيه (تحت عنوان إرشاد بوسائل الطعن القانونية "Rechtsmittelbelehrung")

(5 أيام أو 30 يوماً).

وحدات الاستشارات القانونية أو المحامون (و بالطبع المحاميات) يمكنهم معاونتكم في هذا الأمر

(انظر قائمة العناوين أو تحت البوابة الإلكترونية <http://www.for-refugees.ch>). و يمكنكم الحصول على مرشد لتحرير شكوى الاعتراض الموضوع تحت تصرفكم من الجمعية السويسرية لمساعدة اللاجئين. <http://www.fluechtlingshilfe.ch/aide/fiches-d-information>.

Adressen der Rechtsberatungsstellen bei den Empfangszentren

Basel / بازل

Freiburgerstrasse 66, 4057 Basel, Tel. 061 631 30 58.

Kreuzlingen / كرويتزلينجين

Bahnhofstr. 2, 8280 Kreuzlingen, Tel. 071 622 42 41.

Chiasso / كياسو

SOS Antenna Profughi, Via Bossi 11, 6830 Chiasso, Tel. 091 682 67 85

Vallorbe / فالوربي

SAJE: مركز خدمة الاستشارات القانونية للباحثين عن اللجوء

SAJE Service d'Aide juridique aux Exilés, Place de la Gare, 1337 Vallorbe,

Tel. 021 843 21 25.

العناوين في كنتونات (مقاطعات) أخرى انظر

<http://www.fluechtlingshilfe.ch/aide/adresses-utiles>

6. معلومات عامة

استشارة قانونية، محامي، محامية
يجب عليكم الاهتمام بأنفسكم لتلقي المساعدة القانونية. وحدات الاستشارات القانونية التابعة لمنظمات الإغاثة ستجدونها تحت البوابة الإلكترونية <http://www.for-refugees.ch>، أو في قائمة عناوين منفصلة.

قدوم العائلة من الوطن، جمع شمل الأسرة
الباحثون عن اللجوء ليس لهم الحق في أن يلحق بهم أعضاء أسرته من الوطن.

المعونة الاجتماعية، معونة الحالات الطارئة
المعسرون من الباحثين عن اللجوء ستصرف لهم معونة اجتماعية خلال فترة إجراءات اللجوء. دستور الاتحاد السويسري يضمن لجميع البشر المقيمين في سويسرا الحصول على المعونة و العناية في حالات العسر. بعد رفض طلب لجوئكم، لكم الحق في الحصول على معونة اضطرارية إلى أن ترحلوا من سويسرا أيضا في حالة لإقامة غير قانونية في سويسرا. هذه المعونة الاضطرارية تشمل: الغذاء والسكن والملابس والرعاية الطبية في حالات الحاجة. للحصول على هذه المعونة يجب عليكم أن تطلبوها من السلطات، وهي أيضا المختصة بترحيلكم، فبنشأ خطر القبض عليكم. معلومات إضافية تجدونها البوابة الإلكترونية <http://www.for-refugees.ch>

العمل
السلطات السويسرية تمنع الباحثين عن اللجوء من العمل خلال الفترة الأولى التي تتراوح ما بين ثلاث و ستة أشهر. من الممكن بعد انتهاء هذه المدة إصدار تصريح موافقة من السلطة المختصة للعمل، حيث أن الأولوية للعمل ستكون لأهل البلد علما بأنه توجد بضعة فروع مفتوحة للسماح للعمل بها.

السكن
يجب عليكم إخطار السلطات المختصة بعنوان السكن الجديد فورا عن كل انتقال لسكن آخر. من المستحيل عادة تغيير سكن الباحث عن اللجوء من قانتون لآخر.

الاعتقال، السجن
من الممكن اعتقالكم نتيجة لإحدى على الحالات التالية:

- ← رفض طلب اللجوء بقرار بعدم البت في الطلب المقدم.
- ← إذا ما رفضتم التعاون مع السلطات الرسمية.
- ← إذا ما كان تقديمكم لطلب اللجوء بنية سوء استعماله.
- ← إذا ما ارتكبتم جرائم و صدرت ضدكم أحكام بالعقوبة.
- ← إذا ما وجدت إشارات واضحة على أنكم ستقاومون ترحيلكم إلى موطنكم.

رحلات لخارج سويسرا
خلال إجراءات اللجوء لا يسمح لكم بمغادرة سويسرا أو الاتصال بالتمثيل القنصلي أو السياسي أو بعمل اتصالات مع السلطات الرسمية لوطنكم.